

فتح المعين بشرح قرّة العين

قال المتولي وليس من الحرف الدنيئة خبازة ولو اطرء عرف بلد بتفضيل بعض الحرف
الدنيئة التي نصوا عليها لم يعتبر ويعتبر عرف بلدها فيما لم ينصوا عليه وليس للأب تزويج
ابنه الصغير أمة لأنه مأمون العنت ويزوجها بغير كفاء ولي بنسب وولاء لا قاض برضا كل منها
ومن وليها أو أولياؤها المستوين